بسم الله الرحمن الرحيم

انتقال العدوى في النصوص الشرعية

كتبه : د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

أولا: العدوى لا تنتقل بنفسها بل مقدر الأمراض هو الله سبحانه :

- دليله ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا عدوى، ولا صفر، ولا هامة))، فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرب فيدخل بينها فيُجربُها كلها؟! قال: ((فمن أعدى الأول؟)). رواه البخاري في صحيحه رقم ٥٧٧٣ ، ورواه مسلم في صحيحه رقم ٢٢٢٠.
- وعن عبدالله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا عدوى ولا طيرة، إنما الشؤم في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار)) رواه البخاري في صحيحه رقم ٥٧٧٢ ، ورواه مسلم في صحيحه رقم ٢٢٢٥.

ثانيا: المسلم مأمور بالابتعاد عن المريض بمرض معد

- لما روى أحمد (٩٧٢٠) من حديث أبي هريرة قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند ، وقد رواه البخاري (٥٧٠٧) في صحيحه معلقا.
- وعن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يورد ممرض على مصح)) رواه مسلم في صحيحه رقم ٢٢٢١ ، ورواه أحمد في مسنده رقم ٩٦١٢.
- وعن عبدالله بن عامر: أن عمر خرج إلى الشأم، فلما كان بسرغ، بلغه أن الوباء - أي الطاعون - قد وقع بالشأم، فأخبره عبدالرحمن بن عوف: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا سمعتم به بأرض، فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارًا منه)) رواه البخاري في صحيحه رقم ٥٧٣٠.
- وروى مسلم (٢٢٣١) عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ.

ثالثا: من قوي توكله ورأى من نفسه الصبر على ما قد يصيبه فأراد مخالطة المريض فله ذلك :

- لما روى أبو داود (٣٩٢٥) والترمذي (١٨١٧) عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ ، فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي القَصْعَةِ، وَقَالَ: كُلْ.. ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود ولكن العلماء استندوا عليه وعلى عمومات النصوص الأخرى.

وعلى فرض صحته، وصحة الآثار في القرب من المجذوم ، فإنه لا تعارض بين الأحاديث؛ فمجالسة بعض المرضى والقرب منهم: " سبب" للإصابة بالمرض- وليس أن المرض ينتقل ولابد- ، والسبب قد يعمل وقد لا يعمل، كما يشاء الله ويقدّر، وقد يُدفع السبب بسبب أقوى منه، وهو التوكل، ومن علم ذلك لم تشكل عليه هذه الأحاديث.

قال في عون المعبود (١٠/ ٣٠٠): "قال الأردبيلي: قال البيهقي: أخذه بيد المجذوم ووضعها في القصعة وأكله معه: في حق من يكون حاله الصبر على المكروه، وترك الاختيار في موارد القضاء.

وقوله: (وفر من المجذوم كما تفر من الأسد) ، وأمره في مجذوم بني ثقيف بالرجوع: في حق من يخاف على نفسه العجز عن احتمال المكروه والصبر عليه، فيتحرز بما هو جائز في الشرع من أنواع الاحترازات" انتهى.